


**قطاع المنافذ
الإدارة العامة لتصاريح العمل
لدى الهيئات الأجنبية**

نموذج رقم (٣)
(تجديد شخصى)

بيانات ملأ بعerta الإدارية
رقم القيد /
تاريخ صدور الإذن /
تاريخ انتهاء الإذن /
رقم الوثيقة /



**صرف الوثيقة
المرفقات**

- ١
- ٢
- ٣

طلب تجديد إذن للعمل بهيئة أجنبية خارج
البلاد طبقاً للقانون رقم ١٧٣ لسنة ١٩٥٨
والمعدل بالقانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٩١

بيانات الطالب

الاسم رياعاً
تاريخ الميلاد جهة الميلاد محافظة
محل الإقامة قسم / مركز محافظة
رقم البطاقة شخصية / عائلية الرقم المطبوع جهة صدورها
رقم جواز السفر جهة صدوره تاريخ صدوره / /
المؤهل الدراسي وتاريخه الوظيفة / المهنة
رقم وتاريخ الإذن المطلوب تجديده جهة صدورها

بيانات عن الهيئة الأجنبية

البيانات	اسم الهيئة الأجنبية مقر العمل وظيفته بها
المواليد	جنسيتها النشاط الراتب
رسم الخزانة	توقيع الطالب

المعلومات

أقر أن البيانات السابقة صحيحة وتحت مسؤوليتي وبأنني لا أعمل بالحكومة أو قطاع الأعمال
توقيع الطالب

رئيس
قسم المعلومات والتوثيق

المستلم	المراجع	رقم القسيمة	تاريخ القسيمة / /
.....	٢٠ / /
.....	٢ / /
.....

إيصال

استلمت أنا / الطلب المقدم من السيد /
بشأن طلب تجديد إذن العمل بهيئة أجنبية (تعاقد شخصى).
وقيد الطلب برقم / / م ب تاريخ / /

توقيع الموظف المختص

القواعد الحاكمة لإجراءات طلب تجديد إذن العمل لدى الهيئات الأجنبية بالخارج (تعاقد شخص)

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على خدمة طلب تجديد إذن العمل بهيئة أجنبية خارج البلاد .

تلتزم الجهات الإدارية بالنموذج الصادر من وزير الدولة للتنمية الإدارية بالتعاون مع وزارة الداخلية بتحديد المستندات والأوراق المطلوبة والرسوم الالزمة لإجراءات طلب الحصول على هذه الخدمة والتوكيلات الزمنية التي تعلن فيها جهة الإدارة قرارها . ولا يجوز للجهات الإدارية طلب مستندات أخرى أو تحصيل رسوم أو تقاضى مبالغ تحت أي مسمى من المسميات غير الوارد النص عليها في هذا النموذج مع الالتزام بإعلان رأى الإدارة إلى طالب الخدمة في التوقيت المحدد لها ، ويلغى كل نص أو حكم يخالف ما يلى : -

أولاً المستندات والأوراق المطلوبة :-

- صورة شخصية للطالب .
- جواز السفر للاطلاع عليه للتأكد من حصوله على تأشيرة الدولة التي سيعمل بها .
- الإذن السابق أو شهادة بدل فاقد صادرة من الجهة التي أصدرته .

ثانياً : الرسوم والمبالغ الالزمة لأداء الخدمة :

- ١٠٠ جنيه لحملة المؤهلات العليا .
- ٦٠ جنيه لغير حملة المؤهلات العليا .
- ثمن الوثيقة ١٠ جنيهات .

ثالثاً : التوكيل الزمني :-

- تعلن جهة الإدارة قرارها في طلب هذه الخدمة
- للمواطنين من ٢٠ سنة إلى ٤٠ سنة في مدة لا تتجاوز ٢٤ ساعة .
- للمواطنين فوق ٤٠ سنة فور تقديم الطلب .

* صدر من وزير الدولة للتنمية الإدارية بتاريخ / / ٢٠